# قـــرارات

## قرار رئيس مجلس الوزراء

### رقم ٦٥٩ لسنة ٢٠٠٥

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة فى ٢٠٠٤/١١/٧ ؛

وبناء على ما عرضه وزير الثقافة ؛

**قـــــرر :**

**( المادة الأولى )**

تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة والبالغ مساحتها ١٠ أفدنة و٧ قراريط و١٩ سهمًا بمنطقة المسلة الناقصة الأثرية بمحافظة أسوان والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٤ ربيع الأول سنة ١٤٢٦ هـ

( الموافق ٢٣ أبريل سنة ٢٠٠٥م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ احمد نظيف**

# وزارة الثقافة

## مـذكـرة

## للعرض على السيد الأستاذ الدكتور

## رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه :

«تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للهيئة خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضى خط التجميل المعتمد للأثر» .

وإذ تقع منطقة المسلة الناقصة بأسوان وهذه المنطقة ذات أهمية علمية وتاريخية كبيرة خاصة بعد أن قام المجلس الأعلى للآثار بتنفيذ مشروع متكامل للكشف عن المحجر الأثرى المحيط بالمسلة مما أدى إلى ظهور فكر جديد لزيارة المنطقة يتمثل فى زيارة المحجر الأثرى الذى تم الكشف عنه مؤخراً وما ظهر فى هذا المحجر من علامات لقطع المسلات والأعمال الأثرية وعلامات المحاجر والنقوش الأثرية التى أسفرت عنها عملية تنظيف المحجر الأثرى وإزالة الأتربة منه ويجرى حاليًا تنفيذ مشروع تطوير المنطقة الأثرية وتفيد لخط سير الزائر بالمنطقة الأثرية مما أضاف للمنطقة الأثرية مزيداً من الأهمية

وإذ تحيط بالمنطقة الأثرية منطقة سكنية وتعديات أهالى وعشوائيات ، وخوفًا من ازدياد الزحف العمرانى وتأثيراته المختلفة على المنطقة والمسطح بمساحة ١٠ أفدنة و٧ قراريط و١٩ سهمًا ، وحدوده كالتالى :

الحد الجنوبى : مستشفى الحميات الجديدة .

الحد الشمالى : السور الفاصل بين المنطقة الأثرية ومساكن الأهالى .

الحد الشرقى : السور الفاصل بين المنطقة الأثرية ومساكن الأهالى .

الحد الغربى : الطريق العمومى لمنطقة المسلة ومدينة أسوان .

ونظراً لأهمية الموقع ، فقد وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلسة ٢٠٠٤/١١/٧ على ضم الموقع المشار إليه بمنطقة المسلة الناقصة بأسوان إلى عداد الأراضى الأثرية .

لذا يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر - وعند الموافقة - بإصداره .

تحريراً فى ٢٠٠٥/٤/١٠

وزير الثقافة

**فاروق حسنى**